

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

منهما أي الأولتين بأَم القرآن وسورة من السور القصار لأن العمل استمر على ذلك وما روي بخلافه فمؤول أي فقد روى النسائي وأبو داود أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في المغرب بالأعراف فأول بأنه محمول على أنه عرف أن من خلفه لا يتضررون بذلك وإلا فالذي استمر عليه العمل التخفيف و يقرأ في الثالثة بأَم القرآن فقط أي قط بمعنى حسب أي والفاء لتزيين اللفظ وقط التي بمعنى حسب مفتوحة الفاء ساكنة الطاء فإذا كانت بمعنى الزمن الماضي فهي مضمومة الطاء مع التشديد تقول ما فعلته قط بالفعل الماضي وقول العامة لا أفعله قط لحن كما قال ابن هشام والحاصل أن قط مضمومة الطاء مع التشديد تختص بالنفي تقول ما فعلته قط مشتقة من قططته أي قطعته فمعى ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري لأن الماضي منقطع عن الحال والاستقبال وبنيت لتضمنها معنى مذ وإلى إذ المعنى مذ أن خلقت إلى الآن وعلى حركة لئلا يلتقي ساكنان وكانت الضمة تشبيهاً بالغايات وقد تكسر على أصل التقاء الساكنين وقد تتبع قافه طاءه في الضم وقد تخفف طأؤه مع ضمها أو إسكانها ذكره ابن هشام و إذا رفع رأسه من سجود الركعة الثالثة يتشهد ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو و بعد ذلك يسلم على الصفة المتقدمة ويستحب له أن يتنفل بعدها أي بعد صلاة المغرب أي بعد فراغه من الذكر عقبها بركعتين أي على جهة الأكدية لقوله وما زاد على الركعتين فهو خير